أكدوا رفضهم كل محاولات التمزيق والعبث بالنسيج الاجتماعي

نواب : القضاء فقط من يحق له إسقاط الجنسية

كتب مصطفى كامل

طالب عدد من النواب الحكومة الموافقة على قانون يقضي بان يكون سحب أو أسقاط الجنسية بحكم قضائي

وأكدوا في تصريحاتهم بانهم لن يتنازلوا عن ذلك المطلب وطمأنوا الشعب الكويتي بوجود اغلبية نيابية تؤيد هذا الطلب

فمن جانبة طمأن النائب رياض العدساني الشارع الكويتي بوجود اغلبية نيابية مؤيدة لبسط سلطة القضاء بشان سحب وإسقاط الجنسية مؤكدا ضرورة ان يكون السحب وفق القانون وبحكم قضائي لتحقيق الشفافية والبعد عن الازدواجية في المعايير.

وطالب العدساني في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة الحكومة بمحاسبة المزورين للجنسية ومن ساعدهم على التزوير مؤكدا انه لن يقبل بالظلم من خلال سحب الجنسية بدوافع سياسية وبدون دليل.

وقال العدساني إن المحكمة الإدارية هي المختصة بالنظر في مسائل سحب الجنسية ولا يجوز للحكومة ان تكون هي الخصم والحكم بنفس الوقت ونحن نثق برجال القضاء.

وأشار العدساني إلى انه ضد ازدواجية الجنسية لأن الولاء لا يتجزأ، موضحا أن الهدف الأساسي من التعديل هو التنظيم حتى لا تستخدم الحكومة سحب الجنسية كسلاح ترهيب وترغيب، وانه لن يتراجع عن رأيه المعلن.

ولفت إلى ان تطبيق المادة ٥٠ من الدستور التي تنص على فصل السلطات وتعاونها يتطلب ألا يكون سحب الجناسي إلا بحكم قضائي نهائي، وعلى المتضرر اللجوء للقضاء وذلك لحفظ حقوق الجميع.

واستغرب العدساني من صدور بيانات تزعم موافقته على الازدواجية أما تلك البيانات فلم تتحدث عن عدة قضايا مثل الإيداعات والتامينات والاستثمارات الخارجية والسرقات المليارية والوثيقة الاقتصادية وغيرها، مؤكدا رفضه للازدواجية والتزوير.

ومن جانبة أكد النائب د. عادل الدمخي رفضه كل محاولات التمزيق والعبث بالنسيج الاجتماعي باستغلال قضية التعديل على قانون الجنسية نافيا أن يكون تبني تلك القضية بهدف الدفاع عن المزورين.

وقال الدمخي في تصريح بالمركز الإعلامي إن الإنصاف يقتضي أن يكون السحب والإسقاط تحت سلطة القضاء والمادة ٧٠ من الدستور تنص على أن القانون يحدد وينظم تلك المسالة، بخلاف المنح وهو امر سيادي للدولة.

وبين الدمخي بان هذا الكلام ذكره وزير العدل في المجلس التاسيسي حمود الخالد رحمه الله في ٦٢ وطالب ببسط سلطة القضاء وعدم إطلاق يد الحكومة في سحب الجنسية وايضاً قال نفس الكلام يعقوب الحميضي رحمه الله.

وفي موضوع اخر اعرب الدمخي عن تقديره إجراءات وزير الأشغال بتشكيل لجنة تحقيق مدتها أسبوعان ومعالجة خلل نفق المنقف خلال ٢٤ ساعة.

وطالب الدمخي وزير الأشغال باتخاذ إجراءات ضد المسؤولين عن هذا الخلل معتبرا أن وزارة الأشغال تركة ثقيلة ولا بد من فتح جميع ملفات التجاوزات فيها

ومن جانبه أكد النائب د. عبد الكريم الكندري وجود توافق نيابي على احقية كل من تسحب أو تسقط جنسيته في اللجوء إلى القضاء، معربا عن رفضه محاولات تمزيق المجتمع والتعرض للوحدة الوطنية.

وقال الكندري في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة إن تحجج الحكومة بأعمال السيادة غير مقبول لأن السيادة للقانون وهو الحد الفاصل بين السلطات، مؤكدا أن الوطنية ليست ورقة تكتب وإنما ولاء وحب للوطن. واضاف أن التجاذبات السياسية التي حصلت في السابق أثرت على الأوضاع في الكويت وأن المطلوب من الجميع الآن الوضوح والشفافية باعتبارهما افضل وسيلة للحوار الناجح.

وأشار إلى انه في جلسة 7/3 الماضي عرض تقرير لجنة الداخلية والدفاع بشان التعديلات على قانون الجنسية وتم تأجيله بناء على طلب الحكومة لمدة شهر ولم يتحدث أحد عن هذا الأمر.

واشار الكندري إلى أن هناك اقتراحات قدمت من مختلف المشارب النيابية على مر المجالس السابقة حول المحكمة الإدارية وإلغاء ما يسمى بنظرية السيادة والسماح للقضاء بنظر مسائل إسقاط وسحب الجنسية.

من ناحية أخرى قال الكندري إنه بخصوص ما أثير حول لجنة المناقصات وتأهيل الشركات المتعلقة بالديوان في مشروع حديقة الشهيد نحذر الوزير محمد العبدالله من إخفاء الحقائق حتى لا يتحمل المسؤولية وعواقب ذلك.

وطالب الكندري الوزير العبدالله بالمواجهة للإصلاح وتبيان الحقائق من خلال تشكيل لجنة تحقيق كما حصل في هيئة الفساد وعدم اللجوء إلى الحل الأسهل بإقالة المتجاوزين.

وفي موضع آخر قال الكندري إن تعيين 18 مستشارا وافدا في الفتوى والتشريع، بالرغم من تصريح الوزير إحالة عدد من القيادات الكويتية التقاعد وبالوقت نفسه يتعاقد مع 18 مستشارا وافدا فهو أمر غير مقبول.

رياض العدساني

عادل الدمخي

عبدالكريم الكندري

■ الكندري : أرفض تحجج الحكومة بأعمال السيادة والوطنية ليست ورقة تكتب

■ المطلوب من الجميع الآن الوضوح والشفافية باعتبارهما أفضل وسيلة للحوار الناجح

■ العدساني: ندعم ونؤيد عدم سحب الجنسية إلا بحكم قضائي .. ونرفض الازدواجية والتزوير

■ الهدف الأساسي من التعديل هو التنظيم ولا يجوز للحكومة أن تكون هي الخصم والحكم

■ الدمخي : الإنصاف يقتضي أن يكون سحب الجنسية تحت سلطة القضاء

اعتبرت أن المقترح يمثل قيداً غير مبرر لصلاحيات السلطة التنفيذية

«الخارجية» ترفض عدم صرف الهبات والمساعدات الخارجية إلا بقانون

■ المعونات تدرج ضمن الميزانية العامة للدولة تحت بند المساعدات الخارجية

■ لا يتم الصرف إلا بعد موافقة وزارة المالية على وجود مبلغ المنحة

■ المنح تخضع لأحكام الدستور التي ينص على أن يهيمن مجلس الوزراء على مصالح الدولة

اجتماع سابق للجنة الشؤون الخارجية

انجزت لجنة الشؤون الخارجية تقريرها السادس عن الاقتراح بقانون بشان الهبات والمنح والمساعدات الخارجية المقدم من النائبين صالح عاشور وخليل الصالح والذي انتهت اللجنة التشريعية مسبقا إلى الموافقة عليه.

وتبين للجنة أن غاية الاقتراح ضبط ما يقدم من المساعدات المالية والهبات من دولة الكويت إلى الدول الشقيقة والصديقة أو النامية.

وذكر التقرير ان موضوع الاقتراح هو السعي الى توطيد العلاقات السياسية مع الدول ذات العلاقة بما يحقق لدولة الكويت مكانتها على الساحتين الإقليمية والدولية مع ضبط إجراءات تقديم المساعدات على ضوء كثرة عدد وقيم المبالغ التي تصرف في هذا الخصوص وما تجري عليه إجراءات سدادها من دون الرجوع إلى مجلس الأمة.

لذا كان من الملائم في ظل الظروف الاقتصادية والسعي إلى ترشيد الإنفاق وان تتقيد الحكومة عند منح أي تبرع أو مساعدة تزيد قيمتها على عشرة ملايين دينار بالرجوع إلى مجلس الأمة لإصدار قانون واعتماد الصرف في كل حالة من حالات التبرع أو المساعدة لأي دولة أو منظمة دولية أو إقليمية تزيد قيمتها على الحد المشار إليه لإصدار قانون وأن يتم اعتماد صرفها.

وانتهى رأي الحكومة في هذا الاقتراح إلى ان المادتين (144 و146) من الدستور تتصلان بقواعد اعتماد وإصدار الميزانية العامة بقانون وفق المادة (144) وعدم إنفاق أي مبلغ لم يرد بالميزانية إلا بقانون طبقا للمادة (146) والثابت أن قيم المساعدات والمعونات الخارجية كافة تدرج سنويا ضمن الميزانية العامة للدولة التي يتم التصديق عليها وإصدارها بقانون ومن ثم فإن كل مبالغ المعونات ينطبق عليها حكم المادتين السابقتين.

وحيث إن هذه المعونات ترتبط تماما بنص المادة (123) من الدستور التي تنص على أن «يهيمن مجلس الوزراء على مصالح الدولة ويرسم السياسة العامة للحكومة». فإن اعتماد صرف أي من هذه المعونات أو إقرارها يتم وفقاً لأصول وضوابط مقيدة لها بان تكون متصلة بالعلاقات السياسية مع الدول الأخرى.

وتحقيقاً لدور دولة الكويت في حالة الكوارث والنكبات التي جعلت منها مركزاً للعمل الإنساني كما أن هذه المعونات والمساعدات – حسب طبيعتها – قد تحتاج إلى سرعة إصدار القرار في حالة النكبات والكوارث والحالات الطارئة التي تتطلب تقديم المعونة الإنسانية أو الدعم ومن ثم فإن كافة ما أشار إليه الاقتراح بقانون متحقق في الواقع ولا حاجة لإصدار تشريع خاص بشانه.

وانتهى رأي الحكومة إلى عدم الموافقة على الاقتراح للأسباب المشار إليها.

وأضاف التقرير انه بناء على ما تبين من غاية الاقتراح والحكمة منه إضافة إلى ما جاء في رأي الحكومة من أسباب عدم الموافقة. فقد رأت اللجنة أن:

1 – تدرج المعونات ضمن الميزانية العامة للدولة تحت بند المساعدات الخارجية منها حيث تكون مقيدة ومدرجة في الميزانية.

2 – يتم الصرف منها بعد موافقة وزارة المالية على وجود مبلغ المنحة. وزارة المالية تبدي الرأي أيضا حسب العلاقات الدبلوماسية مع الدولة طالبة المنحة أو المساعدة على ضوء المنح السابق منحها للدولة والظروف الاقتصادية للبلاد وطبيعة الطلب.

3 – تخضع المنح لأحكام المادة (123) من الدستور التي تنص على أن يهيمن مجلس الوزراء على مصالح الدولة ويرسم السياسة العامة للحكومة.

4 – الاتفاقيات التي تحمّل الدولة أي مبالغ مالية إضافية غير واردة في الميزانية يجب اعتمادها في الاتفاقيات والمعاهدات وفقاً للمادة (2/70) من الدستور.

5 – تخضع المنح لحالات (الطوارئ – النكبات – المعونة الإنسانية – الكوارث) وهذه جميعاً تحتاج إلى سرعة القرار والسداد.

6 – من قواعد مراعاة المصالح العليا للبلاد والتي يختص بتقديرها مجلس الوزراء انها تقوم على مبادئ وأسس ترتبط بعلاقات دولة الكويت مع الجهات المقدمة إليها المساعدة أو طالبة المنحة. وتتقيد بما يكون قد سبق منحه لأي منها كما تتوافق مع مكانة دولة الكويت على الساحتين الإقليمية والدولية والتي أثمرت نتائجها الإيجابية أن أضحت دولة الكويت رمزا للدعم الإنساني والمعنيين في الكوارث والنكبات واستحقت أن تصبح مركزاً للعمل الإنساني وأن يكون لقب صاحب السمو أمير البلاد – حفظه الله – قائدا للعمل الإنساني ونموذجاً للتعاون والدعم في الكوارث والنكبات كما أن المقترح يمثل قيدا غير مبرر لصلاحيات السلطة التنفيذية.

وتوصي اللجنة بانه وبالنظر إلى أن الحكومة تلتزم بعرض الحالة المالية للبلاد مع كل دور انعقاد فإن من اللازم أن يشتمل عرض الحالة المالية على ماهية المساعدات والمنح التي تقدمها الحكومة للدول المختلفة مقترنة ببيان خطتها السنوية في هذا المجال.

وبناء على ذلك انتهت اللجنة بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها إلى عدم الموافقة على الاقتراح بقانون المشار إليه.

رفضت رفع الحصانة عن الحربش والمرداس

«التشريعية» : خفض مدة الحبس الاحتياطي

اجتماع لجنة الشؤون التشريعية

■ الدلال : تعديلات اللجنة أعادت وضع القانون لما كان عليه في عام 2012

وافقت لجنة الشؤون التشريعية والقانونية خلال اجتماعها امس على تعديل قانون الحبس الاحتياطي ورفضت طلبين لرفع الحصانة عن النائبين د. جمعان الحربش ونايف المرداس.

وقال رئيس اللجنة النائب محمد الدلال إن تعديلات اللجنة أعادت وضع القانون لما كان عليه في عام 2012 مبينا ان التعديل يقضي بخفض مدة الحبس الاحتياطي.

واوضح ان اللجنة ناقشت الرسالة الواردة من المجلس في شأن بحث مدى دستورية طلب رئيس لجنة الميزانيات والحساب الختامي تكليف وزير المالية بتزويد اللجنة بالبيانات التي طلبتها.

وأشار إلى أن هذه الطلبات تختص بتطبيق القانون رقم (50) لسنة 1994 في شان استغلال القسائم والبيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، بحضور ممثلي ادارة املاك الدولة.

وبين ان اللجنة قررت دعوة رئيس لجنة الميزانيات والحساب الختامي في اجتماع مقبل للاستماع لمبرراته بالتفصيل بشان الطلب تمهيدا لاستكمال مناقشة الموضوع من الناحيتين الدستورية والقانونية

الشاهين للمطوع: ما أسباب غرق الشوارع والساحات عقب الأمطار الأخيرة؟

أسامة الشاهين

أعلن النائب أسامة الشاهين انه تقدم بسؤال برلماني إلى وزير الأشغال العامة عبد الرحمن المطوع عن أسباب غرق الشوارع والساحات والأنفاق عقب الأمطار الأخيرة.

ونص السؤال على ما يأتي:

تعرضت البلاد يوم الجمعة الموافق 24 مارس 2017 لعاصفة رعدية ممطرة دامت ساعات معدودة، تسببت بفيضان المياه بعدد من الطرقات والساحات والأنفاق، رغم حداثة عدد كبير منها وتصريح قيادي وزارة الأشغال عن إتمام تنظيف مناهيل الأمطار في 90% من الشوارع، مما ألحق أضرارا مادية ومعنوية واسعة بالوطن والمواطنين والمقيمين والزوار الكرام. لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – ما أسباب فيضان المياه في الشوارع والأنفاق يوم 2017/3/24 الفائت؟

2– ما خطط الوزارة التنفيذية لتلافي هذه الكارثة مستقبلا؟

3 – ما الإجراءات التأديبية (تحقيق/تأديب/ وقف عن العمل) التي اتخذت، سواء بحق عاملين في الوزارة أو القطاع الخاص؟

4 – ارجو تزويدي بقائمة عقود مقاولات (إنشاء/صيانة/ إنجاز/تنفيذ/توسعة/ تنظيف مناهيل ..إلخ) الخاصة بالشوارع والطرقات والجسور والأنفاق خلال السنوات من 2007 حتى يومنا هذا، مبين بها اسم الشركة وقيمة العقد الفعلية ومدته الفعلية وموقع الأعمال الفعلي.

5 – لماذا لا يتم تفصيل بنود الصيانة والضمان في مقاولات الطرق والجسور وغيرها؟

المطيري يسأل العبدالله عن القياديين في الجهات الحكومية

أعلن النائب ماجد المطيري عن توجيهه سؤالا برلمانيا إلى وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله يطلب فيه كشفا بأسماء القياديين في الحكومة والجهات التابعة.

وجاء في نص السؤال ما يأتي:

نظرا لما تمر به الكويت من تراجع في اداء الحكومة والمؤسسات التابعة لها وهو ما يقع عاتقه على القياديين فيها، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 –كشف بأسماء القياديين في الحكومة والمؤسسات التابعة لها من رتبة وكيل مساعد فما فوق باستثناء القضاء ووزارة الخارجية على ان يشمل الكشف الآتي: الاسم –العمر –المنصب الحالي –تاريخ تولي المنصب –الشهادة – التخصص.